

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/RES/53/242
10 August 1999

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ٣٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالـة إلى لجنة رئيسية (A/53/L.78)]

٢٤٢/٥٣ - تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢/٥٢ ألف المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، والمعنون "تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح"،

وإذ تعيد تأكيد تصميمها على تعزيز دور الأمم المتحدة وقدرتها وفعاليتها وكفاءتها، بما في ذلك في ميدان البيئة والمستوطنات البشرية، ومن ثم تحسين أدائها بغية تحقيق الإمكانيات الكاملة للمنظمة،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية^(١) وتقرير فرقـة عمل الأمم المتحدة المعنية بالبيئة والمستوطنات البشرية المرفق بذلك التقرير والذي يتضمن توصيات بشأن إصلاح وتعزيز أنشطة الأمم المتحدة في ميدان البيئة والمستوطنات البشرية،

وإذ تعرب عن تقديرها لرئيس وأعضاء فرقـة العمل على عملهم الذي يستحق الثناء،

.A/53/463 (١)

وإذ تدرك استمرار تدهور البيئة العالمية وحالة المستوطنات البشرية على الرغم من بعض الإنجازات الإيجابية، فضلاً عن الحاجة إلى تعزيز مؤسسات الأمم المتحدة الموكّل إليها مسؤولية البيئة والمستوطنات البشرية لتحسين أدائها وتعزيز تنسيق ما للتنمية المستدامة في منظومة الأمم المتحدة من بعد بيئي وبعد متعلق بالمستوطنات البشرية،

وإذ تؤكد أهمية تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموكّل) في موقعهما بنيريobi، وضمان تقديم الدعم اللازم والموارد المالية الثابتة والكافية التي يمكن التنبؤ بها، الالزامه لكل من المنظمتين للوفاء بولايتهما على النحو الوارد في قراري الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د) ٢٧-٢٧ (١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧ و ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩٧٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٧)، بالإضافة إلى إعلان نيروبي المتعلّق بدور برنامج الأمم المتحدة للبيئة وولايته والذي اعتمدته مجلس إدارة البرنامج في مقرره ١/١٩ المؤرخ ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧^(٤)، وإعلان اسطنبول المتعلّق بالمستوطنات البشرية^(٥) والذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموكّل الثاني) في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦، بما في ذلك عن طريق السعي للحصول على موارد مالية إضافية من خلال توسيع نطاق مصادر تمويل كل من المنظمتين، وفقاً للنظمتين الأساسية والأداري الماليين للأمم المتحدة،

وإذ تضع في الاعتبار آراء الدول الأعضاء بشأن تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية،

وإذ تضع في الاعتبار أيضاً الآراء الواردة في مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ١٧/٢٠ المتّخذ في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٩^(٤)، وقرار لجنة المستوطنات البشرية (الموكّل الثاني)، المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩^(٥) المتعلّق بتقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية،

١ - ترحب بالجهود المبذولة لتعزيز الأمم المتحدة في ميدان البيئة والمستوطنات البشرية، وفي هذا السياق تحيط علماً بالمضمون العام للتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق ٢٥ (A/52/25)، المرفق.

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموكّل الثاني)، اسطنبول، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) أنظر: A/54/25، المرفق الأول. للاطلاع على النص النهائي أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم .٢٥

(٥) أنظر: A/54/8، المرفق الأول. للاطلاع على النص النهائي، أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم .٨

البشرية^(١)، الذي يقترح اتخاذ اجراءات من جانب الأمين العام، والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وتحيط علماً أيضاً بالتوصيات الواردة في الفرع الرابع من التقرير؛

. ٢ - تطلب إلى الأمين العام تعزيز مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بصفته مقر الأمم المتحدة الوحيد الواقع في بلد من البلدان النامية، من خلال توفير الدعم اللازم، والموارد المالية الثابتة والكافية والتي يمكن التنبؤ بها، وأن يشمل ذلك اقتراح تقديم موارد إضافية من الميزانية العادلة على النحو المذكور في قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ لكي تنظر فيه الجمعية، مع المراعة الواجبة للإجراءات السليمة التي تتبعها الأمم المتحدة في مجال الميزانية؛

٣ - تشجع المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي على اتخاذ خطوات لزيادة مستوى استخدام المكتب، وفي هذا الصدد تشجع الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى على النظر في زيادة استخدام مراافق المكتب في أنشطتها؛

٤ - تهيب ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) زيادة تعاونهما وتعزيز تنسيق أنشطتها، كل في إطار ولايته البرامجية والتنظيمية المنفصلة، ومديره التنفيذي المستقل؛

٥ - تؤيد اقتراح الأمين العام فيما يتعلق بإنشاء فريق إدارة بيئية لغرض تعزيز التنسيق فيما بين الوكالات في ميدان البيئة والمستوطنات البشرية، وتطلب إلى الأمين العام أن يضع، بالتشاور مع الدول الأعضاء وأعضاء لجنة التنسيق الإدارية، ولاية فريق الإدارة البيئية المقترن، ودائرة اختصاصه، والمعايير الملائمة لعضويته، وطرائق عمله المرنة والفعالة من حيث التكلفة، وأن يقدمها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين لكي تنظر فيها؛

٦ - ترحب بالاقتراح المقدم لتنظيم منتدى بيئي عالمي سنويًا على المستوى الوزاري، حيث يشكل مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة هذا المنتدى في السنوات التي ينعقد فيها المجلس في دورات عادية، بينما يأخذ المنتدى في السنوات الأخرى شكل دورة استثنائية لاجتماع مجلس الإدارة، يستطيع المشاركون فيه أن يجتمعوا لكي يستعرضوا المسائل الهامة والناشئة المتعلقة بالسياسة العامة في ميدان البيئة، مع النظر، على النحو الواجب، في ضرورة ضمان أداء الآليات الإدارية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مهامها بفعالية وكفاءة، وفي الآثار المالية المحتملة، وفي ضرورة المحافظة على دور لجنة التنمية المستدامة بوصفها المنتدى الرئيسي لمناقشة التنمية المستدامة على مستوى السياسة العامة الرفيعة؛

٧ - قُوِّيد اقتراحات تقديم التسهيلات والدعم، بما في ذلك من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لتعزيز الروابط والتنسيق بين الاتفاقيات البيئية والاتفاقيات المتصلة بالبيئة وفيما بينها، مع الاحترام الكامل لمركز أمانة كل اتفاقية وما لكل مؤتمر من مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات المعنية من صلاحيات مستقلة لاتخاذ القرارات، وتوكّد في هذا الصدد ضرورة تقديم الموارد الكافية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل أداء هذه المهمة:

٨ - ترحب بالاقتراحات المقدمة لكي تهتم المجموعات الرئيسية العاملة في ميدان البيئة والمستوطنات البشرية وتشارك وتعمل بشكل بناء، على أن تضع في الاعتبار على النحو الواجب القواعد والأنظمة والإجراءات ذات الصلة للأمم المتحدة:

٩ - تكرر تأكيد أهمية تعزيز قدرة وإمكانية برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل)، في إطار ولاية كل منها، في مجالات الإعلام والرصد والتقييم فيما يتعلق بالاتجاهات العالمية والإقليمية للبيئة والمستوطنات البشرية، والإذار المبكر بالتهديدات البيئية لحفظ وتعزيز التعاون الدولي والإجراءات الدولية، وتوكّد في هذا السياق أهمية تعزيز نظام رصد الأرض على نطاق المنظومة بوصفه نظاما فعالا يسهل الوصول إليه ولا يتسم بطابع سياسي ويستند إلى العلم:

١٠ - تؤكد من جديد أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وفقاً لولايته، ينبغي ألا يتورط في كشف النزاعات أو اتقائها أو تسويتها:

١١ - تؤكد ضرورة ضمان وجوب أن يظل بناء القدرات والمساعدة التقنية، ولا سيما فيما يتعلق بتعزيز المؤسسات في البلدان النامية، فضلاً عن الأبحاث والدراسات العلمية في ميدان البيئة والمستوطنات البشرية، العنصرين الرئيسيين في برامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل)، في إطار ولايتيهما الحاليتين، وتوكّد أيضاً في هذا الصدد ضرورة وجود موارد مالية كافية فضلاً عن ضرورة تجنب ازدواجية الجهد:

١٢ - تؤكد أيضاً ضرورة زيادة تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بوصفه وكالة تنفيذية لمrfق البيئة العالمية، على نحو يتسق مع دوره المحدد في وثيقة إنشاء مرفق البيئة العالمية المعاد تنظيمه^(٦):

١٣ - تعيد تأكيد دور لجنة المستوطنات البشرية في تنفيذ برنامج المؤهل^(٧)، وتؤكد ضرورة قيام اللجنة باتخاذ الخطوات الالزمة للتحضير لاستعراض تنفيذ البرنامج في عام ٢٠٠١، وترحب بالاقتراحات المقدمة الرامية إلى قيام مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بتعزيز أنشطته الأساسية وتطويره ليكون مركزاً للخبرة الرفيعة في مجال المستوطنات البشرية:

١٤ - ترحب باقتراح استمرار العمل الجاري في وضع مؤشرات في ميدان البيئة والمستوطنات البشرية، وتؤكد في هذا الصدد أهمية الحاجة إلى تجنب ازدواجية الجهد؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين.

الجلسة العامة ١٠٥

٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩

(٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل الثاني)، اسطنبول، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.